

وهذا الحكم وهو استحباب التسبيح وما ذكر معه قبل الإهلال قل من تعرض لذكره مع ثبوته أ.ه.

٦- التلبية الجماعية بحيث يلبي أحدهم ثم الباقيون بعده بتلبيته وهذا خلاف الوارد عن السلف الصالح .

٧- المزاحمة وايذاء المسلمين عند الحجر الأسود بغية تقبيله وأقول من يفعل ذلك يقول العلماء (إيذاء المسلمين حرام وتقبيل الحجر سنة) فهل تفعل حراماً لتعمل سنة بل هذا خطأ . ثم أيضاً من الناس من يشير إلى الحجر بيديه كأنه يكبر للصلوة ويقبل يده أو يديه . وأقول لا تقبل اليدي ولا ماتشير به إلى الحجر إلا إذا استلمت الحجر بيديك أو بعضاً فلك أن تقبلها عند استلامك للحجر بها ومن الخطأ أيضاً ما يفعله بعض الناس من الوقوف عند الخط المحاذي للحجر بعض الوقت ويكررون بسم الله الله أكبر مرات عديدة ثم يتحركون .

٨- ومن المخالفات مزاحمة النساء للرجال لتقبيل الحجر الأسود . يقول الشيخ العلامة السلفي عبد العزيز بن باز رحمة الله علينا وعليه يقول : وما ينبع عن إنكارة على النساء وتحذيرهن منه طواوين بالزينة والروائح الطيبة وعدم التستر وهن عورة فيجب عليهم التستر وترك الزينة حال الطواف وغيرها من الحالات التي يختلط فيها النساء مع الرجال لأنهن عورة وقتنة ، ووجه المرأة هو أظهر زينتها فلا يجوز لها إبداؤه إلا لحرامها يقول الله تعالى :

(ولا يُدِينَ زَيْتَنَهُ إِلَّا لِبَعْلَهُنَّ) (آية ٣١ من سورة النور) فلما يجوز لهن كشف الوجه عند تقبيل الحجر الأسود إذا كان يراهن أحد من الرجال وإذا لم يتيسر لهن فسحة لاستلام الحجر وتقبيله فلا يجوز لهن مزاحمة الرجال بل يطعن من ورائهم وذلك خير لهن وأعظم أجرًا من الطواف قرب الكعبة حال مزاحمتهن الرجال .

٩- تحديد دعاء محدد لكل شوط أثناء الطواف والسعى وهذا التحديد لم ترد به سنة . وبعضهم يقرأ من كتاب وضع فيه الأدعية ويردد خلفه عدد من الناس ويخطئ في قراءة الآية وفي الدعاء (يقرؤه على غير وجهه) وهو يرددون خلفه وهذا خلاف السنة ولم يسبقنا به السلف الصالح وأيضاً يشوشون على غيرهم وهذا لا يجوز .

للبخاري ويتبين من ذلك أن أهلاه كان على راحلته وليس من أول لبسه ملابس الإحرام .

٢- يرى بعض الحجاج الرجال مضطرباً من أول الإحرام من الميقات (الاضطربان) هو جعل وسط الرداء تحت الإبط الأيمن وطرفه على منكبه الأيسر) وهذا يشرع عند بدء الطواف الأول وطول الطواف الأول وهو إما طواف القدوم للحجاج المفرد أو القارن أو طواف العمرة للمنتعم أو طواف العمرة للذي حضر إلى مكة (شرفها الله تعالى وزادها تعظيمًا ومحبة وأمنا) يزيد العمرة فقط ثم بعد انتهاء السبعة أشواط خاصة بالطواف الأول يقوم المحرم بوضع الرداء على منكبيه جميعاً قبل صلاة ركعتي الطواف وليس له الاضطربان بعد ذلك .

٣- اعتقاد بعض النساء أن الإحرام بالنسبة لهن يكون في ثياب لونها معين مثل الأبيض أو الأخضر وأصارار بعضهن على وضع المكياج وعلى التبريج ووضع الروائح الطيبة أثناء فترة الحج والمرأة مأمورة بستر جسدها كله بما في ذلك الوجه والكفين ويزيد ذلك تأكيداً في أيام الحج . ولقد قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعن أبيها «كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله فإذا حاذينا سدل إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوزنا كسفناه» آخرجه أبو داود وابن ماجه وأخرج الدارقطني من حديث أم سلمة مثله .

٤- بعض الرجال يلبسون سراويل تحت الإزار أثناء الإحرام وهذا لا يجوز .

٥- التقتصير في التلبية وهذا خلاف السنة حيث يرى البعض لا يلبس ويكون صامتاً أو يتحدث مع غيره بعد نية الدخول في النسك أو أنه يلبي بصوت منخفض علماً بأن التلبية بالصوت المنخفض تكون للنساء أما قبل الإهلال بالنسك فله أن يسبح ويحمد الله تعالى ويكبر (سبحان الله والحمد لله والله أكبر) لما جاء في صحيح البخاري عن أنس قال : «صلى رسول الله ونحن معًا بالمدينة الظهر أربعاء والعصر بني الحليفة ركعتين ثم بات بها حتى أصبح ثم ركب حتى استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر . ثم أهل بح ويعمره» الحديث يقول الحافظ بن حجر عند شرحه للحديث

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، لا شريك له ولا ند له ولا مثيل له سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وأشهد أن نبينا وحبيبنا محمدًا رسول الله أرسله الله تعالى بالهدى والدين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون اللهم صلّ علیه وعلى آله وصحبه وأزواجيه وأمهات المؤمنين وسلم تسليماً كثيراً يارب العالمين وارزقنا اتباع سنته والعمل بهديه حتى نلقاك يارب العالمين وأنت راض عننا .

ثم أما بعد :

فنظراً لأن المسلمين يستعدون في هذه الأيام لفرضية الحج هذه الفريضة التي يتمتنى تأديتها كل مسلم على وجه الأرض . أشرت أن أقدم هذه النصيحة التي هي عبارة عن بيان بعض الأخطاء التي يقع فيها بعض الحجاج أثناء تأديتهم لفرضية عسى أن ينفع الله عز وجل بها وأن يجعلها سبباً في التزام المسلمين بهدى النبي محمد ﷺ فإذا وجدت أنه لا بد من بيان الدليل أبينه إن شاء الله تعالى وإذا لم أجد ضرورة لذلك تركت كتابة الدليل خشية الإطالة وأذكر يا أخي نعمة الله عليك في أن يسر لك الحج والعمرة فهذا من فضل الله وحده فكم من المسلمين يتمتنى ذلك وكم منهم من يموت وهو في أشد الشوق للحج أو العمرة .

فأعلم أن هذه النعمة من المنعم سبحانه وتعالى يجب عليك شكرها ومن شكرها أن تؤديها كما يجب عليك وأن تحافظ عليها بعد عدم الرجوع إلى المعاشر ، عليك بالතوبۃ النصوح ، والآن أشرع في بيان بعض الأحكام :

١- يعتقد البعض أن الإحرام بمجرد لبس ملابس الإحرام وهذا غير صحيح فالإحرام يبدأ من النية وهي تكون بالإهلال اللهم لبيك عمرة مثلاً ولقد جاء في حديث أنس بن مالك قال : «صلى النبي بالمدينة أربعاء ويندي الحليفة ركعتين ثم بات حتى أصبح بذى الحليفة فلما ركب راحلته واستوت به أهل» رواه البخاري وقال ابن عباس رضي الله عنهما : «ركب النبي راحلته حتى استوت على البيداء أهل هو وأصحابه» . عزاه صاحب المغني

١٠- استلام مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام أو التمسح به أو بالحطيم (وهو ما يسمونه العامة حجر اسماعيل) أو تقبيل الركن اليماني أو التكبير عند محاداته .

١٢- اعتقاد البعض أن الصلاة عند بئر زمرم لها خاصية وهذا غير مشروع .

١٣- ترك الاصطباغ في الطواف الأول أو استمرار الاصطباغ بعد الطواف الأول (الاصطباغ هو جعل وسط الرداء تحت الإبط الآيمن وطرفيه على منكبه الأيسر وهذا للرجال خاصة) .

١٤- ترك الرجال للرمل في الثلاثة أشواط الأول من الطواف سواء كان في القدوم أو طواف العمرة (والرمل هو الإسراع في المشي مع مقاربة الخطى) علمًا بأنه سنة .

١٥- رفع اليدين كأنه يكبر للصلاحة وهو على الصفا والمروءة . وأرجو أن يعلم الأخ الحاج أو المعتمر أن قراءة آية « إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوُفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِمْ » سورة البقرة . تكون عند صعوده على الصفا أو لمرة فقط أما الأذكار الأخرى فتتكرر على الصفا والمروءة .

١٦- قص بعض شعرات الرأس دون تعميم الرأس كله وهذا خلاف نص الآية « مَحْلِقِينَ رُؤُسَكُمْ وَمَقْصُرِينَ » وأيضاً خلاف ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه من بعده رضي الله تعالى عنهم أما المطلوب فهو حلق الرأس كله أو التقصير بحيث يعم كل الرأس وليس بعض الرأس . وهذا بالنسبة للرجل أما المرأة فانها تأخذ من كل ضفيرة قيد أنملة أو أقل (الأنملة عقلة الأصبع) .

١٧- بعض الحاج يترك الانصراف إلى مني يوم الثامن من ذي الحجة (يوم التروية) والصلاحة بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفجر يوم عرفة يقصر الرباعية فيها بدون جمع بين الظهر والعصر ولا بين المغرب والعشاء والحجة في ذلك أنها سنة فلماذا يأخى لا تأتي بالسنة لتجوز عليها وأنا وانت في حاجة إلى حسنة واحدة فلماذا نترك هذا الفضل العظيم .

١٨- الحاج الذي دخل في النسك بالعمرمة إلى الحج عليه

ان يحرم من محله ولا يلزم من الذهاب الى المسجد الحرام والإحرام من عنده ولزيمه الخروج الى الإحرام من عنده فالصحيح الذي جاءت به السنة أن يحرم كل واحد من محله .

١٩- انصراف الحجاج من منى الى عرفات قبل شروع شمس يوم التاسع من ذي الحجة .

٢٠- الغفلة عن أداء صلاة الظهر والعصر مع الإمام بمسجد نمرة وال وكل عن تحصيل الشواب وبعض الحجاج يصلى في المخيم المعد لبعثته أو الحملة ويخطب لهم المرشد الديني أو أحدهم وتعدد الخطب بهذه الطريقة غير جائز وقد جاء في فتوى للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية عافاها الله تبارك وتعالى من كيد الكاذبين وحرسها هي وجميع دول الإسلام والمسلمين من كل سوء . جاء في الفتوى سؤال : لاحظنا أن بعض الحجاج الذين لا يتمكنون من الصلاة في مسجد نمرة يصلون في أماكنهم ويقوم أحدهم باليقان الخطبة والصلاحة بهم كما في المسجد فهل يجوز عقد خطبتين أو أكثر في عرفة ؟ جواب : الخطبة في يوم عرفة خطبة واحدة يقوم إمام المسلمين أو نائبه في مكان واحد وهو نمرة وليس مشروعة على كل مجموعة من الحجاج وإنما بقيمة الحجاج الذين لا يحضرن مع الإمام في مكان الخطبة يصلون الظهر والعصر جمعاً وقصراً جمع تقديم بدون خطبة وما فعله هؤلاء الذين ذكرهم السائل تعتبر بدعة لا يجوز فعله و يجب تركه والنهي عنه . ص ٤٠٤ من كتاب البدع والمحاذيل وما لا أصل له .

٢١- اعتقاد أن صعود جبل عرفة من السنة أو أن له قدسيّة خاصة والتبرك بترايه وأحجاره وكتابة الاسم عنده وعمل كومة من التراب والتصوير عنده وتعليق قصاصات الورق على الأشجار عنده وكل ذلك من البدع التي لا أصل لها .

٢٢- تضييع الوقت يوم عرفة في الأحاديث الملهية التي لا فائدة منها أو لعب الورقة ونحوها والغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الدعاء في ذلك اليوم العظيم وقد روى عن النبي ﷺ أنه قال : « خير الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلني لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر »



وأسوتنا رسول الله .



٣١- من المخالفات عند بعض النساء جعل عصابة تحت الخمار لترفعه عن وجهها وهي مُحرمة . يقول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله علينا وعليه وعلى المؤمنين يقول : وأما ما اعتادته الكثيرات من النساء من جعل العصابة تحت الخمار لترفعه عن وجهها فلا أصل له في الشرع فيما نعلم ولو كان ذلك مشروعاً لبيته الرسول ﷺ لأمته ولم يجزله السكت عنده أ.ه.

٣٢- أخي الحاج أخي الحاجة اتقوا الله عز وجل في حجكم ولا تمسحوا بجدران الكعبة وكسوتها وأستارها .

٣٣- يخطيء البعض ويخرج من المسجد الحرام (زاده الله مهابة وأمناً وتعظيمًا وتشريفًا) القهقرى بحيث يكون وجهه للكعبة ويمشي للخلف بعد طواف الوداع . فاحذر يا أخي ذلك وبعضهم يشير إلى الكعبة من بعيد كأنه يودعها أو يسلم عليها وهذا أيضاً مخالف.

٣٤- البعض يهمل في السؤال عما أشكل عليه أو وقع فيه من المخالفات ولا يرجع إلى أهل العلم وهذا خطأ لأنه ربما يتربت على فعله ترك واجب أو فعل حرام فلاتأخر يا أخي عن سؤال أهل العلم الموثوق فيهم أمانة وعلمًا وأنت في مكة يعني قبل أن تنصرف .

٣٥- لا تحرزنوا إذا لم تلقيوا بكلمة حاج أو حاجة بعد الحج .

٣٦- اجتنبوا الإسراف في الطعام والشراب أثناء الحج وهذا مطلوب في الحج وغيره يقول الله عز وجل « وَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ » (٣١) آية ٣١ من سورة الأعراف .

٣٧- ومن البعد وضع سرير في منزل الحاج وتجهيزه له ولا يقرره أحد حتى يعود الحاج وأيضاً وضع الشنطة الخاصة بالحج مدة ثلاثة أيام في البيت لافتتاح إلا بعدها .

٣٨- اعتقاد البعض أن يوم عرفة إذا جاء يوم جمعة فله فضل عن غيره وهذا غير صحيح .

٣٩- ومن المخالفات تشويش بعض الناس على بعض باجهزة الاستقبال .

و عند زيارة المدينة النبوية بعد الحج وال عمرة فاجتنب الأخطاء التي يقع فيها بعض الناس ومنها :

٤٠- من الأخطاء اعتقاد البعض أن زيارة المدينة من

آخرجه مسلم ، فلا تضيع يوم عرفة أيها الحاج وعليك بكثرة الدعاء وذكر الله عز وجل .

٤١- الانصراف من عرفة قبل غروب شمس يوم عرفة لا يجوز ومن فعل ذلك فقد ترك واجباً من واجبات الحج .

٤٢- اعتقاد البعض أن يوم عرفة إذا جاء يوم جمعة فضل عن غيره وهذا غير صحيح .

٤٣- اعتقاد البعض أن الحصى يجمع كله (٤٩ أو ٧٠ حصاة) من مزدلفة ويوضع في كيس ثم يستخدمه في رمي الجمرات وهذا ليس من السنة . فالسنة التقاط الحصى من المزدلفة أو من منى وايضاً يراعى بأن غسل الحصى ليس من السنة فعليه أن يتقطط سبع حصيات من المزدلفة أو من منى يرمي بها الجمرة الكبرى يوم العيد ثم يتقطط كل يوم من أيام التشريق إحدى وعشرين حصاة يرمي بها الثلاث جمرات .

٤٤- المبيت بمزدلفة واجب فلا يغفل عنه الحاج وعليه أن يظل في المزدلفة حتى يصلى الفجر ثم يقف ويدعو ويكثر من ذكر الله تعالى حتى يظهر بياض النهار وتتضح الرؤية ثم يفيض إلى منى إلا الضعفاء من النساء والصبيان ونحوهم فلهم أن يدفعوا آخر الليل لحديث عائشة وأم سلمة وغيرهما رضي الله عنهم .

٤٥- اضرار المسلمين بالمزاحمة الشديدة رمي الجمار ورمي الجمار بالنعال وهذا كله ممنوع ومخالف .

٤٦- البعض لا يهتم بالبيت بمنى ليالي التشريق علماً بأنه واجب من واجبات الحج والبعض أيضاً يهمل ذكر الله تعالى في أيام التشريق علمًا بانها أيام أكل وشرب وذكر لله تعالى كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ .

٤٧- السنة الدعاء مستقبلاً القبلة بعد رمي الجمرة الأولى التي تلي مسجد الحيف وأيضاً بعد رمي الجمرة الثانية ولابد من واجبات الحج والبعض يهمل ذكر البعض ويتركون الدعاء .

٤٨- جاء في حديث أم المؤمنين عائشة ﷺ قالت « كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت » رواه البخاري ومسلم ، وهي تقصد طواف الزيارة (الإفاضة) فلا تنسى أيها الحاج أن تتطهّب كما كان يتطهّب قدوتك وحبيبك وقدوة وحبيب كل مسلم



عَنْ أَبِي رَقِيَّةَ تَمِيمَ ابْنِ أَوْسٍ الْخَارِقِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْكَوْنُ النَّصِيحَةُ) قَلْنَا لِرَبِّنَا أَنَّ اللَّهَ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَعَالِمِهِمْ) رواه مسلم



دُجَادُ مِيزَارُور

جمعها وأعدها الشیخ ، على رمضان على السيد

- ١- من حج ولم يزرنى فقد جفاني موضوع كما قال الذهبى .
- ٢- من زارنى بعد مماتي فكانما زارنى حيا .
- ٣- من زارنى وزار أبي إبراهيم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة .
- ٤- من زار قبرى وجبت له شفاعتي .

قال الحافظ العقيلي لا يصح في هذا الباب شيء وجزم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله علينا وعليه أن هذه الأحاديث كلها موضوعة .

- ٧- من المخالفات التزام بعض زوار المدينة النبوية الإقامة فيها ثمانية أيام حتى يتمكنوا من الصلاة في المسجد النبويأربعين صلاة لتكتب لهم براءة من النار يقول العلامة الشيخ المحدث ناصر الدين الألبانى رحمة الله تعالى علينا وعليه الحديث : الوارد في ذلك ضعيف لا تقوم به حجة وقد بينت عليه في السلسلة رقم ٣٦٤ فلا يجوز العمل به لأنه تشريع أهـ .

- ٨- من البدع أيضاً قول بعضهم لبعض سلم لي على النبي ﷺ وعلى أهل البقيع أو نحو ذلك .

وبعد أخي الحاج أخي الحاجة فقد وفقتى الله عز وجل لجمع هذه الكلمات ولم أجمعها لأنني أتصيد أخطاء ولكن جمعتها لبيانها ولأنصحكم لتحذرؤ الوقوع فيها وذلك من باب عرف الشر لا للشر بل للتوكىه ومن لا يعرف الخير من الشر يقع فيه ثم لنحذر الواقع في المعاصي فهي شر على أصحابها ، وعلى المسلم والمسلمة اتباع السنة في كل عبادة من العبادات حتى لا يريد العمل على صاحبه .

فقد جاء عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد » رواه البخاري ومسلم وفي رواية لسلم « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » وكلنا يعمل العمل ويرجو من الله عز وجل القبول فعلينا أن نأتى بشرطى الإخلاص لله تعالى في العمل ومتابعة سنة الرسول ﷺ ثم نسأل الله تعالى أن يتفضل علينا بالقبول .

سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت
أستغفر لك وأتوب إليك .

- ٢- إذا أردت أن تزور المدينة فلا تعقد النية على زيارة القبر الشريف ولكن تكون نيتك زيارة مسجد النبي ﷺ والصلاحة فيه وبعد أن تصلي في مسجده ﷺ تزور قبره ﷺ وقد جاء في الصحيحين أن النبي ﷺ قال « لاشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والماسjid الأقصى » .
- ٣- من الأخطاء الشائعة عند بعض الناس أن يقف ووجهه للقبر وظهره للقبلة ويرفع يديه ويدعوه وهذا لا يجوز أما الصحيح أن يسلم على الرسول ﷺ ووجهه للقبر ثم ينصرف إلى قبرى صاحبيه رضي الله عنهما ويسلم عليهما وينصرف ولقد رأى على بن الحسين (زين العابدين) رضي الله عنهما رجلاً يدعوه عند قبر النبي ﷺ فنهاه عن ذلك وقال : لا أحدثك حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لاتتخذوا قبرى عيذاً ولا بيوتكم قبوراً وصلوا على فإن تسليمكم بيلغنى أينما كنتم) رواه الحافظ محمد بن عبد الواحد المقدسي .

- ٤- من الأخطاء الدارجة عند البعض أيضاً الحرص الشديد على زيارة ما يسمى بالمزارات وكأنها سنة ، أما من ناحية المطلوب زيارة بالمدينة فهو مسجد قباء فقد جاء قول النبي ﷺ « من تطهر في بيته ثم آتى مسجد قباء فصلى فيه كان له كأجر عمرة » رواه ابن ماجه وأخرجه أحمد أيضاً ويشرع له أيضاً زيارة مقبرة البقيع وشهداء أحد ليدعوهم لا ليدعوهم أما مسجد القبلتين والمساجد السبعة وغير ذلك فلا يشرع زياراتها .

- ٥- نعم يستحب صلاة التافلة بالروضة الشريفة لما جاء في الحديث الصحيح في فضلها وهو قول النبي ﷺ « مابين بيتي ومنبرى روضة من رياض الجنة » ولكن الغريب تزاحم الناس وإيذاء بعضهم بعضاً ومن جلس في الروضة بعد صلاته فيها ركعتين أو أكثر لا يريد الإنصراف ولا يفسح لغيره فهذا كله يسبب إيذاء المسلمين وتباغضهم فلا تفعل ما يؤدي المسلمين ويسبب بينهم التبغض .

- ٦- وإليك أيها الأخ المسلم والإيك أيتها الأخت المسلمة بعض الأحاديث الموضوعة أو الباطلة التي وضعها الوضاعون بخصوص زيارة قبر النبي ﷺ :-